**فضيلة الأمام الأكبر الأستاذ الدكتور / شيخ الأزهر – أحقية الحاصلين على الدكتوراه من الأطباء العاملين بمستشفيات جامعة الأزهر الذين يشغلون درجة استشاري أو استشارى مساعد أو زميل فى الاستفادة من نظام جودة الأداء أسوة بالسادة أعضاء هيئة التدريس بكليات الجامعة الذين يتمتعون بتطبيق هذا النظام عليهم من عدمه .**

أستبان للجمعية العمومية بجلستها المنعقدة فى ٢٠١٠/١٠/٢٧ أن المشرع أنشأ بالمستشفيات التابعة لجامعة الأزهر ، وظائف استشارى واستشارى مساعد وزميل ، يعين عليها الأطباء والصيادلة وأخصائيو العلاج الطبيعى وأخصائيو التمريض وغيرهم من ذوى التخصصات الأخرى التى يحددها مجلس الجامعة ، والتى تدخل فى الوظيفة الأساسية التى تضطلع بها المستشفيات كوحدات علاجية من الحاصلين على درجة الدكتوراه أو ما يعادلها ، وأحال فى شغل تلك الوظائف إلى القواعد والإجراءات المعمول بها بالنسبة لشاغلى وظائف أعضاء هيئة التدريس طبقاً لأحكام القانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ ولائحته التنفيذية ، وأن المشرع قصد المساواة بين الأطباء والصيادلة وأخصائى العلاج الطبيعى والتمريض وغيرهم من الحاصلين على درجة الدكتوراه والشاغلين لوظائف تدخل فى النشاط الأساسى لمستشفيات الجامعة وزملائهم أعضاء هيئة التدريس بكليات الطب وذلك نظراً للتقارب الكبير فى المهام التى يقوم بها أصحاب الطائفتين والتى تقوم فى أساسها وجوهرها على علاج المرضى ، فضلاً عن أنشطة البحث والتدريس .

والحاصل أنه متى كان المشرع قد ساوى بين شاغلى الوظائف المشار إليها بمستشفيات جامعة الأزهر وبين شاغلى وظائف أعضاء هيئة التدريس ، فإن مقتضى ذلك ولازمه الاعتداد بهذه المساواة فى كافة أشطارها بحيث لا تقتصر على المعاملة المالية للوظيفة المعادلة فحسب وانما يمتد أثر هذه المساواة إلى المزايا الوظيفية الأخرى التى تقرر لشاغلى وظائف اعضاء هيئة التدريس نتيجة لقيامهم بأداء أعمالهم فى العلاج والبحث والتدريس ، إذ القول بغير ذلك من شأنه أن يفرغ هذه المساواة من مضمونها وهدفها .

ولما كان الثابت من الأوراق أن المعروضة حالتها حصلت على درجة الدكتوراه فى أمراض الباطنة ، وتم تعيينها بالقرار (٣٦٥) الصادر بتاريخ ٢٠٠٧/١١/٧ بوظيفة زميل طبيب بشرى بقسم الباطنة بمستشفى الزهراء الجامعى التابع لجامعة الازهر ، وأن المشرع فى الجدول المرفق بالقانون رقم ١٤ لسنة ٢٠٠٠ عادل هذه الوظيفة بوظيفة مدرس بكادر أعضاء هيئة التدريس بجامعة الأزهر ، وأنها وزملائها من الحاصلين على درجة الدكتوراه ممن يشغلون وظيفتها ووظيفة استشارى مساعد واستشارى – المعادلة لوظيفة أستاذ مساعد وأستاذ بالجدول المشار إليه – يصرف لهم مكافات تتعلق بالتدريس والبحوث العلمية والإشراف على الرسائل العلمية ، وهو ما يعنى مشاركتها فى أنشطة البحث والتدريس ، سيما وأن اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ أناطت بهم القيام بمهام تتعلق بتنفيذ سياسة كلية الطب فى التنظيم والتدريب والبحث ومعاونة أعضاء هيئة التدريس فى مجال العلاج والتعليم الطبى والبحوث الطبية ، ومن ثم فإنهم يقومون بأعمال تندرج ضمن العملية التعليمية شأنهم فى ذلك شأن نظرائهم من أعضاء هيئة التدريس بجامعة الازهر ، ومن ثم يكون قد تحقق فى شأنهم مناط الاستفادة من

تطبيق نظام الربط بين زيادة الدخل وبين جودة الأداء المقررة لأعضاء هيئة التدريس بجامعة الأزهر ، بيد أن استفادتهم من أحكام هذا النظام تظل رهينة بتحقق ضوابط هذه الاستفادة وشروطها فى شأنهم على النحو الذى تتضمنه القرارات الصادرة فى هذا الشأن .

**<u>مـــؤدى ذلـــك :</u>**

أحقية الحاصلين على الدكتوراه من الأطباء العاملين بمستشفيات جامعة الأزهر الذين يشغلون درجة استشارى أو استشارى مساعد أو زميل فى الاستفادة من تطبيق نظام الربط بين زيادة دخل أعضاء هيئة التدريس بجامعة الأزهر وجودة الأداء وفق الإجراءات والضوابط المقررة فى هذا الشان .

**( فتوى رقم : ٧٣٢ – بتاريخ : ٢٠١٠/١٢/١٨ – ملف رقم : ٦٤٩/٦/٨٦ )**